كالشئ الواحد لشدة الاتصال فصار الالف كانها في الوسط يدل
على ان الجار كالجزء الاول من المجرور فكان المسند اليه هو الجار
والمجرور فصار كالمركب وان اعتبر الاعراب والمجرور لصدوحية له وهما
من حيثهما لا يوصفان بالتانيث ولذا يجب تذكير العامل اذا اسند
اليهما نعم يعتبر الجار ومتعلقه للعامل وبهذا يصير من تتمة العامل
فكان الجار ذا الاعتبارين والاول بالاسناد اليه اعتبار الاتصال
اللفظي ولا يجوز تقديمهما على عاملهما بالاستقراء وقيل لئلا
يلتبس بالمبتدء وقيل لان شدة الاتصال جعلتهما كالجزء الاخير
من الفعل واقام صاحب اللباب لكونهما كالجزء لسبعة شواهد
فان ادوت تفصيلك فعليك بها فهما معا عامل لكون الشبه
مأخوذة فيه وصفا الا من المصدر وقد مر بيان حذفهما معا منه
وكل منهما اي من الفاعل ونائبه قسمان مضمر هو ما وضع لمن يحكي
عن نفسه او يخاطب اليه او شيئ ليس واحدا منهما تقدم ذكره لفظا
او معنى كما في مثل اعدلوا هو اقرب للتقوى او حكما كما في ضمير
الشان لتبعية كان ذكره ومظهر وهو بخلاف المضمر الذي
هو القائم مقام الفاعل او نائبه الفاء في امثاله تفصيلية لا جوابية ايضا اي
كالفاعل ونائبه على قسمين مستتر اي منوي مع العامل

واعتباري

واعتباري ليس بملفوظ حقيقة بل حكما بان حكم بملفوظيته لاجراء الاحكام
اللفظية عليه من الفاعلية والمؤكدية والعطف عليه وغيرها وبارز متصل
بقرينة الانكاق وهو لفظ حقيقة ولا يستعمل الا بما اتصل به فالمستتر
ايضا اي كالمضمر حقيقة فاما ان الاول واجب الاستتار اي واجب استتاره
ملتبسا بحيث لا يجوز ابرازه لعدم محل على ما يأتي بدل من واجب او خبر
بعد خبر ويجوز نصبه على ان يكون حالا من الضمير الملفوظ في الاستتار
ولا يسند عامله الا اليه اي لا يجوز اسناد عامله الى غيره ضميرا
او اسما ظاهرا والا لكان جائز الاستتار والثاني جائز الاستتار
بحيث يسند عامله تارة اليه وتارة الى اسم ظاهر او الى ضمير
منفصل ظاهر او الى ضمير منفصل نحو زيد ما ضرب الا هو وراغب انت
على وجه التخصيص بالاسم الظاهر للكثرة والاول اي واجب الاستتار
يكون كالمتكلم بان اي المتكلم وحده والمتكلم مع غيره والمخاطب
لا الغائب المفرد لا التثنية والجمع المذكر لا المؤنث والمنتفيات
سيجئ كائنة من غير الماضي مضارعا او امرا او نهيا وما من الماضي
بحيث لا نلم يسمع اسناده الى غيره ولان الابراز في الضمير اصل لانه ليس
باعتبار محض كالمستتر والماضي اصل بالنسبة الى ما عداه فاعطي
الاصل والمستتر فرع له لاعتبارية فالمناسب اعطاؤه للفرع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)